المجلة الجزائرية للعلوم – سلسلة ب
آداب وعلوم الإنسانية
ISSN : 2661-7064
http://univ-eltarf.dz/fr/

تكريس حق النسيان الرقمي على المستوى الأوروبي: ضمانة جديدة لحماية الحق في الخصوصية

الدكتورة: أيت قاسي حورية

جامعة مولود معمري – تيزي وزو

ملخّص: يعتبر حق النسيان الرقمي طرحا جديدا في مفاهيم حقوق الإنسان، المرتبطة بالبيئة الإلكترونية، ويقصد به حق الفرد في التحكم في معطياته الشخصية، بمجرد أن تنشر على الأنترنات، والمطالبة بمحوها، إذا كان من شأنها أن تشكّل انتهاكا لخصوصيته، وتتسبب له في أضرار مادية أو معنوية، وبهذا يتضح الارتباط الوثيق بين حق النسيان الرقمي والحق في الخصوصية، حيث تعتبر حماية الخصوصية هي الغاية من تكريس حق النسيان الرقمي، الذي عرف تطورا بعد قرار محكمة العدل الأوروبية الشهير جوجل سباين(Google Spain) الصادر في 13 ماي 2014، ورغم أهمية هذا الحق، الذي يعكس تطور حقوق الإنسان، في مواجهة التحديات التكنولوجية، إلا أن آثاره القانونية في مجال حماية الخصوصية تظل محدودة، بسبب محدودية نطاق تطبيقه.

الكلمات المفتاحية: حق النسيان الرقمي، حماية الحياة الخاصّة، المعطيات ذات الطابع الشخصي.

Résumé : Le droit à l'oubli numérique est un concept récent, lié à la révolution technologique, ce nouveau droit de Lhomme permet à une personne de contrôler ses données personnelles, et de demander la suppression de certaines informations la concernant, publiée sur un site web, pouvant porter atteinte à sa vie privée et lui causer un préjudice matériel ou moral. Ainsi, le droit à l'oubli numérique et le droit à la vie privée sont étroitement liés ; car l'intérêt premier du droit à l'oubli numérique est de garantir la protection de la vie privée. Ce droit s'est développé après le célèbre arrêt de la CJUE (Google Spain) du 13 mai 2014, et malgré l'importance de ce droit, qui reflète le développement des droits de l'homme, face aux défis technologiques, ses effets juridiques dans le domaine de la protection de la vie privée restent limités, en raison de la portée limitée de son application.

Mots clés : Droit à l'oubli numérique, données à caractère personnel, protection de la vie privée

مقدمة:

أفرزت تكنولوجيا المعلومات تحولا كبيرا في المجتمع، ولقد كان للأنترنات دور أساسي في هذا التحول، نظرا لما يتّسم به هذا الفضاء من حرية وسرعة في نشر المعلومة، حيث أصبح الفرد يمارس العديد من الأنشطة والأعمال في الفضاء الإلكتروني، وفي ظل ضخامة المعلومات الشخصية الناتجة عن هذا النشاط الالكتروني، برزت إشكالات قانونية جديدة، تتعلق بالمساس بالحقوق الأساسية للأفراد، كالحق في حماية الحياة الخاصة والحق في حماية المعطيات ذات الطابع الشخصي؛ وبدأت المطالبة بتكريس حق جديد، ألا وهو الحق في النسيان الرقمي، بهدف حماية الخصوصية في البيئة الالكترونية، والذي من خلاله يمكن للمستخدمين أن يطالبوا محركات البحث بمسح الروابط التي تشكل انتهاكا لخصوصيتهم، أو تسبب اضرار نفسية أو مادية لهم، أو تؤثر على حياتهم الاجتماعية والمهنية، استناد الى حق الانسان في احترام حياته الخاصة، وما يتفرع عنه من حماية لمعطياته ذات الطابع الشخصي **(أولا)** وفي هذا السياق، يعتبر قرار محكمة العدل الأوروبية المسمى جوجل سباين (Google Spain)الصادر في 13 ماي 2014، بمثابة اللبنة الأساسية لتكريس حق النسيان في العالم الرقمي، والذي تلاه تكريس صريح لهذا الحق في التشريع الأوروبي من خلال التعليمة الاوروبية المتعلقة بحماية البيانات ذات الطابع الشخصي الصادرة في 4 ماي 2016، ودخل حيز النفاذ في 25ماي 2018، ورغم أن هذا الحق يعتبر قفزة نوعية في مجال تطور حقوق الإنسان، في مواجهة التحديات التكنولوجية، إلا أن آثاره القانونية تظل محدودة وخاصة بالنظر إلى نطاق تطبيقه **(ثانيا)**.

أولا – مفهوم حق النسيان الرقمي وعلاقته بالحق في الخصوصية

إن حق الإنسان في أن يدخل طي النسيان، هو طرح جديد في مفاهيم حقوق الإنسان الحديثة المرتبطة بالبيئة الالكترونية **(1)** والذي يستمد وجوده إلى حد ما، من خلال حق أساسي آخر، هو الحق في احترام الحياة الخاصة **(2)**.

1- مفهوم النسيان الرقمي كحق جديد للإنسان

إذا كان مفهوم حق النسيان يعود إلى الستينيات من القرن الماضي إلا أن التطور التكنولوجي جعل منه حقا جديدا مرتبطا بالخصوصية في البيئة الرقمية **(أ)** وبإمعان النظر في بعض النظم القانونية المستقرة منذ زمن بعيد، يمكن اعتبارها صوراً تقليدية للحق في النسيان الرقمي**(ب)**.

أ - تعريف حق النسيان الرقمي

يعرّف الحق في النسيان الرقمي بأنه حق الفرد في عدم احتفاظ المسئول عن المعالجة ببياناته الشخصية، لفترة تتجاوز الغرض أو الغاية الأصلية التي جمعت لأجلها، وهذا التعريف مستمد من نص المادة 6 من قانون المعلوماتية والحريات الفرنسي الصادر في 6 جانفي 1978، الذي فرض بعض القيود على المسؤول عن معالجة البيانات الشخصية للأفراد، منها الأمانة والمشروعية، وعدم الإحتفاظ بها لمدة تتجاوز الغرض الذي جمعت لأجله، **إذن** حق النسيان الرقمي بمفهومه الضيق هو مكنة للفرد لمراقبة بياناته الشخصية والتحكم في هويته الرقمية، من خلال السماح له بالاطلاع عليها وتصحيحها أو محوها في بعض الحالات[1].

غير أن هذا التعريف لقي انتقادات كثيرة أهمها، أنه لم يحدد مضمون الحق في النسيان في العالم الرقمي، كما أنه لم يحدد المدة الزمنية التي يمكن بعد انقضائها المطالبة بالدخول في طي النسيان، كما أنه لا يتلاءم مع بيئة الأنترنت اللامتناهية[2].

حاول عدة فقهاء تعريف الحق في النسيان مثل **ليبين لويس** بأنه "مجموعة من الأدوات القانونية المدعّمة بوسائل تكنولوجية، تسمح للشخص بالتحكم في بياناته الشخصية، بمجرد أن تنشر سواء بإرادته أو بدون إرادته"[3]. **وايتيان كيي** الذي يعرّفه بأنه :" حق الشخص في اتخاذ القرار الخاص بالمعلومات المتعلقة به، وتلك التي يجب أن يطويها النسيان"، وهذا يعني منح الشخص سلطة اتخاذ القرار في مصير المعلومات التي تنشر عنه: أين تنشر؟ وكيف تعالج؟ وكيف تخزن؟ وأين؟ وإذا طبقنا هذا الحق في المجال الرقمي، يصبح بإمكان الشخص التمتع بسلطة مراقبة كل المعلومات المتعلقة به وحذفها، سواء تلك المرتبطة بشخصه، والمنشورة في مواقع التواصل الاجتماعي الإفتراضية أو تصريحاته التي تنقلها بقية المواقع الإلكترونية[4].

أما **مايرشونبيرجر** فيسمي "الحق في أن نُنسى"؛ والذي يقوم على تحديد ما يشبه "تاريخ الصلاحية" للمحتوى الإلكتروني الشخصي ، وذلك تمهيدا إلى إلغائه، وذلك على نحو ما يتم في حالة إتلاف المنتجات الغذائية، عقب انتهاء مدة محددة من إنتاجها، خشية مخاطرها المحتملة[5].

وهناك من وسّع في تعريف حق النسيان الرقمي كما يلي: " حق الشخص في السيطرة والتحكم في أية معلومة ذات طابع شخصي تخصّه"، وفقا لهذا التعريف فإن الفرد له الحق في أن يحتفظ طوال حياته بالسيطرة على ذكرياته الرقمية، والتصرف فيها في أي وقت يريده، والقيام بمحوها جزئيا أو كليا متى أراد ذلك[6].

عموما يمكن أن نخلص إلى تعريف الحق في النسيان الرقمي بأنه: حق الفرد في الحصول على موافقته بشكل صريح وواضح، عند البدء في جمع المعلومات الخاصة به، وأن يشرح له كيف تخزّن ومدة تخزينها، والغاية من ذلك، والحق في مسح المعلومات الشخصية التي تبقى عالقة في مختلف المواقع عبر شبكة الأنترنت، ويصعب عليه محوها بمفرده، والتي من شأنها أن تشكّل انتهاكا لخصوصيته، وتتسبب له في أضرار مادية أو معنوية.

ب- جذورحق النسيان الرقمي

يعتبر حق النسيان الرقمي مفهوما حديثا جدا، لأنه مرتبط بالثورة التكنولوجية، التي يشهدها العصر، لكن جذوره تعود إلى منتصف الستينيات من القرن الماضي، وقد صاغه أستاذ القانون في الجامعة الفرنسية "جيرار ليون- كين ويسمى الحق في النسيان في القانون الفرنسي بـ: «Droit à l'oubli»

وكان يقصد به في ذاك العقد ما يحيلنا إلى النسيان الذي يفرض على الإنسان، من قوى خارجة عن إرادته، بواسطة معيار ضروري لضمان السلم والانسجام الإجتماعيين، مثل قوانين العفو التي تشمل الأشخاص والجماعات، وحظر الإشارة إلى كل من تمت إدانتهم القانونية والسياسية بعد أن أعيد لهم الاعتبار[7].

في الواقع إن الحق في النسيان، مسألة قديمة لكن أهميتها وصعوبتها برزت مع ظهور الأنترنت، في الماضي كانت الطلبات المتعلقة بالنسيان مرتبطة بالمجال القضائي، حيث أن الحق في النسيان القضائي يسمح للشخص، بالاعتراض على نشر المعلومات التي تم كشفها للجمهور بشكل قانوني في وقتها، ولكن بعد مرور الوقت لم يعد هناك مبرر لذلك[8].

إن الحق في النسيان القضائي يسمح للأشخاص بأن يعترضوا على الاستمرار في عرض سوابقهم القضائية في وسائل الإعلام، من أجل تسهيل إعادة إندماجهم في المجتمع. في الأصل، إن حق الشخص في أن يدخل طي النسيان، تم تكريسه قضائيا في القضايا المتعلقة بالصحافة التقليدية، ويشكّل قيدا على حرّية الصحافة[9].

تاريخيا، حق التقادم هو الذي يبين بصورة أوضح كيف يمكن للقانون كأداة تنظيم اجتماعي أن يدمج حق النسيان، فالتقادم ينهي حق الشخص في ممارسة حق قضائي، إذا لم يقم به في الميعاد المحدد قانونا. هذه القاعدة مبررة في القانون المدني بالأمن الاجتماعي والنظام العام والأمن القانوني، وعلى عكس ذلك في القانون الجنائي، أساس التقادم هو حق الدخول في طي النسيان[10].

2- علاقة حق النسيان الرقمي بالحق في الخصوصية

إن الغرض من تكريس حق النسيان في العالم الرقمي هو حماية الحياة الخاصة للأشخاص على شبكة الأنترنات. وللتقريب بين هذين الحقين، يمكن القول أنه من خلال الغاية من الحق الأول يتحدّد الثاني **(أ)** وتجدر الإشارة إلى أن المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان كرّست الحق في حماية البيانات ذات الطابع الشخصي، كمكوّن للحق في الحياة الخاصة والأسرية، لهذا السبب هناك من يعتبر أن الحق في حماية البيانات ذات الطابع الشخصي، يتفرع عن الحق في حماية الحياة الخاصة، وبهذا يشكل محلا للحق في النسيان الرقمي **(ب)**.

أ - حماية الحياة الخاصة كغاية لحق النسيان الرقمي

على المستوى الأوروبي، الحق في الحياة الخاصة تنص عليه المادة 8 من الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان، والمادة 7 من الميثاق الأوروبي للحقوق الأساسية. ولقد أعطت المحكمة الأوروبية مضمونا واسعا لهذا الحق، بحيث يشمل من جهة بعدا خاصا وهو الحق في ترقية الشخصية، ومن جهة أخرى البعد الإجتماعي المتمثل في الحق في إقامة علاقات مع أشخاص آخرين والعالم الخارجي . حسب المحكمة الأوروبية، فإن الحق في الحياة الخاصة يتضمّن أيضا الرقابة على المعلومات الشخصية أو ما يسمى بـl'autodétermination informationnelle،هذه الواجهة للحق في الحياة تسمح للشخص أن يختار المعلومات التي يمكن كشفها عنه ولأي غاية يحدث ذلك[11].

ولذلك فإن الحق في النسيان الرقمي يلعب دورا أساسيا للسماح لشخص بطلب سحب أي معلومة تخصّه من الأنترنات فهو يعرّف بالدرجة الأولى بالنظر إلى غايته: يتعلّق الأمر باستبعاد كل خطر يتعلق بنفاذ المعلومات المنشورة على الشبكة، حول شخص معين سواء من طرفه أو من طرف الغير، دون تحكم؛ وذلك من خلال استعمالها دون علمه، أيا كانت أقدمية الوقائع أو المعلومات المتعلقة بهذا الشخص[12].

تقليديا، ينظر إلى احترام الحق في الحياة الخاصة، على أنه أحد أسس حق النسيان الرقمي، إلا أن هذا الحق أصبح يتجه نحو الاستقلالية. وأول اختلاف يميّز حق احترام الحياة الخاصة عن حق النسيان هو المعيار الزمني، فالزمن مكوّن ضروري وخاصية للحق في النسيان، وبالمقابل ليس معيارا لتكييف الحق في احترام الحياة الخاصة، إنه أحد القيود التي ترد على حق الشخص في الإعتراض على وقائع تخصّه، فقد تستوجب المصلحة التاريخية، الكشف عن وقائع تتعلق بحرمة الحياة الخاصة، للشخصيات الشهيرة أو التاريخية، ولا يمكن في مثل هذه الحالة التمسك بالحق في الخصوصية، لمنع نشر هذه الوقائع ذلك أن المصلحة العامة تغلب المصلحة

الخاصة، وتعتبر قيدا على الحق في الخصوصية[13]، هذا المعيار هو الذي يفسر بأن واقعة عامة يمكن حمايتها بواسطة الحق في النسيان، ولكن لا يمكن ذلك استنادا إلى الحق في احترام الحياة الخاصة، وبالعكس هذا يعني أن نفس الواقعة يمكن حمايته احيانا عن طريق حق النسيان وأحيانا لا يمكن[14].

أما الاختلاف الثاني الذي يجعل التشبيه بينهما غير مجمع عليه، هو أنه لكي يكون الشخص محميا بواسطة الحق في احترام الحياة الخاصة، يجب أن تتعلق الواقعة أو البيانات بالحياة الخاصة للشخص، وبالتالي لا يمكن معاقبة من يقوم بالنشر إلا إذا كانت المعلومة تتعلق بالحياة الخاصة[15].

في هذا السياق، تميّز محكمة النقض الفرنسية بين ما إذا كانت الوقائع قد نشرت بما فيه الكفاية، لاعتبارها قد أصبحت عامة، وعليه فإن إعادة نشرها لا يمس بالحق في الحياة الخاصة، وبالتالي تشكّل عقبة أمام حق النسيان. أما إذا كانت المعلومات قد تم كشفها من طرف المعني بالأمر، فإن إعادة نشرها يعتبر مساسا بالحياة الخاصة[16].

ب-حماية البيانات ذات الطابع الخاص كمحل لحق النسيان الرقمي

يعتبر حق النسيان الرقمي أحد واجهات رقابة الأفراد على معطياتهم ذات الطابع الشخصي، ويقصد بالمعطيات ذات الطابع الشخصي حسب المادة 2 من التوجيه الأوروبي 95-46[17]، كل معلومة متعلّقة بشخص طبيعي معين أو قابل للتعيين بطريقة مباشرة، أو غير مباشرة، ولاسيما الرجوع إلى رقم تحديد الهوية، أو إلى عنصر أو أكثر من العناصر الخاصة المحددة، بالهوية الجسدية أو العقلية أو الاقتصادية أو الاجتماعية أو الثقافية...الخ.

والبيانات المقصودة هنا هي تلك المتعلقة بالشخص الطبيعي فقط كإسمه الحقيقي أو المستعار أو اسمه العائلي، أو صورته الفوتوغرافية، أو رقم الهاتف الخاص به، أو كلمة مرور، أو رقم حساب في بنك، أو عنوان بريد الكتروني، أو البصمة الوراثية...الخ، وتطبيقا لذلك يعتبر من قبيل البيانات الشخصية المشمولة بالحماية القانونية قيام الشخص بتعبئة استمارة، أو التقدم بطلب لجهة معينة، أو استعمال بطاقة ائتمان، أو التسجيل في برنامج دراسي معين، أو في نادي صحي أو رياضي أو النزول في فندق...الخ. ولا تقتصر المعطيات ذات الطابع الشخصي على الحياة الخاصة للأشخاص، بل تمتد لتشمل المعلومات ذات الصلة بحياتهم المهنية أو العامة، طالما أمكن من خلال تعيين الشخص وتحديده، مثل البيانات التي تحتويها سجلات الولادة والزواج والطلاق، والسجلات التي تمسكها النقابات المهنية، وسجلات السيارات وقيد الشركات...الخ. ويشترط في البيانات ذات الطابع الشخصي، لكي تكون محلا للحماية القانونية أن تخضع لعملية معالجة، مهما كان شكلها، كالجمع أو التخزين، أو التعديل، أو الاسترجاع، أو المراجعة[18].

إن كل فرد موجود على الشبكة يتمتع بما يسمى الهوية الرقمية التي تتألّف من مجموعة ضخمة من المعطيات التي يكشفها الشخص نفسه أحيانا، أو من طرف الغير، وأحيانا يتم جمعها بغير علمه. هذا الجمع للمعلومات يجد مصدره في عدة ظواهر، حيث أصبح هناك امكانيات متزايدة لمستخدمي الأنترنات لنشر معلومات تتعلّق بحياتهم الخاصة. فمن جهة، ظاهرة مواقع التواصل الاجتماعي، تتزايد بشدة والأشخاص لا يتوانون عن نشر معلومات كثيرة عن حياتهم الخاصة بإرادتهم، دون الوعي بالنتائج التي يمكن أن تترتب عن ذلك. من جهة أخرى، عدة وسائل ووظائف على بعض

مواقع الويب تتوقف على كشف معطيات ذات طابع شخصي، والتي تصبح العملة المستعملة على الانترنات الذي أصبح تجاريا[19].

بالإضافة لذلك، فإن المعطيات ذات الطابع الشخصي المنشورة من قبل الأفراد على شبكات التواصل الاجتماعي أو تم كشفها لبعض مواقع الويب، يمكن إضافة إلى معالجتها الأساسية، يتم إعادة استعمالها ونشرها لأغراض أخرى غير تلك التي جمعت من أجلها. كما أن العديد من المعلومات يتم جمعها دون علم مستخدمي الانترنات من طرف مقدمي الخدمة، ومن طرف بعض مواقع الويب، كما أن محرّكات البحث تسمح لأي شخص في أي مكان في العالم، بالوصول بسهولة لأي معلومات متوفرة على الأنترنات، حول شخص معين دون أي إجراءات خاصة، مجّانا ودون الكشف عن هويته[20].

وإذا كان الحق في حماية الحياة الخاصة يحمي الشخص في علاقاته مع الأفراد، فإن الحق في حماية المعطيات الشخصية، يحمي المواطن في مواجهة الدولة، ومع تطور الأنترنت، أصبح الحقين متقاربين، فحماية المعطيات الشخصية تؤدي إلى حماية الحياة الخاصة لمستخدمي الأنترنت[21]؛ لأن المعطيات ذات الطابع الشخصي وظيفتها هي تحديد هوية شخص، ومحلها هو هوية الشخص. ورغم أن مختلف الصكوك التي تناولت الحق في حماية البيانات ذات الطابع الشخصي، لم تشر بصراحة إلى حق النسيان الرقمي، إلا أنه يمكن إيجاد نواة تستند إلى الالتزام بمسح البيانات بعد انتهاء الغرض الذي من أجله جمعت، وحق الشخص المعني بالبيانات في الاعتراض على معالجتها[22].

ثانيا- دور القضاء الأوروبي في تدعيم الحق في الخصوصية من خلال تكريس حق النسيان الرقمي

شهد "الحق في النسيان" تطورا بعد قرار محكمة العدل الأوربية، والذي يعتبر مرجعا في القضاء الأوروبي حول مسألة حق النسيان الرقمي مبدئيا يجب الإشارة إلى أن هذا القرار يستجيب إلى مسائل أوّلية تتعلق بالتوجيه رقم46/95، المتعلق بالبيانات ذات الطابع الشخصي وحرية تنقّل هذه البيانات **(1)**، ورغم أهمية هذا القرار باعتباره قد وضع اللبنة الأولى لحق الأفراد في مسح البيانات الشخصية وذلك بتوفر شروط معينة**(2)**، إلا أن نطاق تطبيقه يبقى محدودا **(3)**.

1- قرار جوجل سباين كمرجعية تاريخية لحق النسيان الرقمي

نظرا لأهمية قرار جوجل سباين في تكريس الحق في النسيان الرقمي، يجب التطرق إلى خلفية صدوره **(أ)** والأسس التي بنت عليها محكمة العدل الأوروبية قرارها**(ب)**.

أ - خلفية صدور قرار جوجل سباين

صدر قرار جوجل سباين إثر قيام مواطن اسباني يدعى ماريو كوستيخا غونزالس بتقديم شكوى في عام 2010 أمام الوكالة الإسبانية لحماية البيانات ذات الطابع الشخصي، ضد صحيفة "لافانجواردیا " اليومية الإسبانية، وكذلك ضد كل من شركة جوجل، وجوجل إسبانيا، بحجة أنه عندما يقوم بكتابة اسمه في محرك البحث الشهير، فإن قائمة النتائج التي تظهر تحتوي على روابط تحيل إلى إعلانات قديمة تم نشرها في عام 1998، تتعلق بالبيع القسري لأملاكه من أجل تسديد ديون كانت قد تراكمت عليه لصالح الضمان الاجتماعي، وعلى الرغم من تجاوز أزمته، إلا أن الروابط المتعلقة بهذه المعلومات استمرت بالظهور في محركات البحث، بعد مرور ما يزيد عن 16 عاما[23]. حيث طلب إلزام الصحيفة إما بمحو البيانات المتعلقة به ،أو تعديلها بحيث يتعذر ظهورها للعامة؛ وإما تزويده

بأدوات يستطيع من خلالها التحكم في محو هذه البيانات. كذلك، طلب إلزام شركة جوجل، وجوجل إسبانيا بأن تزيلا وتخفيا بياناته الشخصية والروابط التي تحيل إلى صحيفة "لافانجواردیا" من محرّكات البحث، مستنداً في ذلك إلى أن المعلومات تتعلق بمسألة تم تسويتها بالكامل، فأصبحت قديمة ولا تمت للحاضر بأي صلة [24].

وقد رفضت الوكالة الإسبانية لحماية البيانات الشكوى فيما يتعلق بالصحيفة، على أساس أن نشرها للمعلومات في حينه تم بشكل قانوني. لكنها قبلت الشكوى في شقّها المتعلق بشركة جوجل، وجوجل إسبانيا، حيث طالبت الشركتين باتخاذ ما يلزم لإزالة البيانات من محركات البحث، وجعل الوصول إليها مستقبلاً أمرا غير ممكن. وعلى إثر ذلك، قدّمت الشركتان طعناً أمام المحكمة الوطنية الإسبانية، التي أحالت بدورها جملة من التساؤلات إلى محكمة العدل الأوروبية فيما يتعلق بتفسير التوجيه الأوروبي رقم 46/95 المتعلق بحماية البيانات ذات الطابع الشخصي، تدور في مجملها حول نطاق تطبيق هذا التوجيه، وما إذا كان من الممكن أن يؤسس لما بات يعرف بالحق في النسيان الرقمي[25]، لكن تجدر الإشارة إلى أن هذا التوجيه ألغي بموجب لائحة الإتحاد الأوروبي لعام 2016، التي دخلت حيز النفاذ في 25 ماي2018 [26].

ب-أسس قرارجوجل سباين

لقد نظرت المحكمة أولا بشأن مدى انطباق التوجيه رقم 46/95 على محركات البحث قبل تحليل مختلف مظاهر مسئوليتها في مجال الحق في النسيان الرقمي. فبالنسبة لمسألة نطاق التطبيق المادي للتوجيه، فإن المحكمة ذكّرت باجتهادها المتعلق بتفسير مفهوم "معالجة البيانات ذات الطابع الشخصي" بالمعنى الوارد في التوجيه، حيث أن العملية التي تتضمن إظهار على صفحة انترنات، معطيات ذات طابع شخصي، تدخل في هذا المفهوم"[27].

لقد خلصت المحكمة إلى أن نشاط محرّك بحث يدخل في هذا المفهوم ويجب اعتباره كـ "معالجة للبيانات ذات الطابع الشخصي" بالمعنى الوارد في المادة(2.b من التوجيه، وأن محرّك البحث يجب اعتباره كمسئول عن المعالجة، وعليه فإن التوجيه ينطبق على محرّك البحث إذا "أنشأ في دولة عضو فرعا موجّها لتأمين ترقية وبيع مساحات إعلانية، مقترحة من طرف هذا المحرّك والذي نشاطه موجّه لسكان هذه الدولة". وبما أن جوجل لها فرع في إسبانيا، مهمته تحديدا هي تأمين ترقية وبيع المساحات الإعلانية المقترحة، من طرف محرّك البحث لمستخدمي الأنترنت، وعليه فالتوجيه ينطبق عليه.

بعد إثبات انطباق التوجيه على محركات البحث، نظرت محكمة العدل الأوروبية في مسألة حق النسيان الرقمي، ولقد تساءلت حول ما إذا كان الشخص يتمتع بموجب التوجيه، بحق مطالبة محرك البحث، بحذف رابط من قائمة النتائج التي تظهر عند القيام ببحث بإسمه، ولقد ردّت المحكمة بالإيجاب مستندة إلى المواد (2.b،(14.1 من التوجيه، وأخضعت عملية عدم الفهرسة لشروط عديدة[28].

فيما يتعلق بمسألة حقوق الشخص المعني المضمونة بالتوجيه 46/95. يشير قرار جوجل سباين إلى أن مرور الوقت، يمكن أن يحوّل الطابع المشروع لمعالجة المعطيات إلى طابع غير مشروع، عندما تكون هذه المعطيات لم تعد ضرورية للغايات التي جمعت من أجلها، بالإضافة لذلك، فيما يتعلق بنطاق مسئولية مستغل محرك البحث بموجب هذا التوجيه، لقد ذكرت المحكمة بضرورة تفسير أحكام التوجيه، على ضوء الحقوق الأساسية، وبالتحديد الحق في الحياة الخاصة، وحماية البيانات ذات الطابع الشخصي،

وحرية التعبير، وبهذا الصدد أشارت بأن طلب حذف رابط يستند دائما إلى موازنة المصالح المعنية[29].

ولقد استندت المحكمة الى المستوى العالي لحماية الحقوق والحرّيات الأساسية للأشخاص الطبيعية، وخاصة حياتهم الخاصة في مواجهة معالجة البيانات ذات الطابع الشخصي المتعلقة بهم. وعليه فإن هذه المعطيات يجب معالجتها بنزاهة، لأغراض محدّدة وعلى أساس موافقة الشخص المعني، أو على أساس آخر مشروع منصوص عليه قانونا[30].

وحسب المحكمة، فإن السلطات الوطنية التي يتم اللجوء إليها من طرف الشاكي، مختصة في إصدار أمر لمستغل محرك البحث بإلغاء قائمة النتائج والروابط التي توصل إلى مواقع الانترنت، التي تتضمن معلومات متعلقة بالشاكي. وبذلك فقد اعترفت في هذه القضية، بحق المدعي في الإعتراض على فهرسة معطياته الشخصية من طرف محرّك البحث.

2- آثار قرار جوجل سباين في مجال حماية الخصوصية

بفضل قرار جوجل سباين أصبح من حق مستخدمي الأنترنات مطالبة محرّكات البحث بحذف الروبط التي تمس بخصوصيتهم (أ)، وذلك من خلال استمارة موضوعة تحت تصرفهم **(ب)**، وبصدور التعليمة الأوروبية679/2016 المتعلقة بحماية البيانات الشخصية، أصبح هذا الحق مكرّسا بشكل صريح**(ج)**.

أ- حذف الروابط التي تمس بالخصوصية

على أساس المواد (12.b، و(14.1 من التوجيه 46/95، قررت المحكمة بأنه يجب على محرك البحث من الآن فصاعدا، أن يحذف من قائمة النتائج المتحصل عليها، عند إجراء بحث يتم عن طريق إسم شخص، الروابط التي تؤدي نحو صفحات الويب التي تتضمن معطيات شخصية، إذا كانت معالجتها لا تتماشى مع هذا التوجيه، أي إذا كانت هذه المعطيات تبدو غير ملائمة، أو مبالغ فيها، بالنظر إلى الغاية من المعالجة، غير محمية، أو يتم الإحتفاظ بها لمدة تتجاوز المدّة الضرورية، إلا إذا كان حفظها يفرض نفسه لأغراض تاريخية، إحصائية أو علمية.و حسب المحكمة يجب تحليل -حالة بحالة- المصالح المعنية، أي مصلحة الفرد المعني بالمعطيات من جهة، والمصالح الاقتصادية لمحركات البحث ومستخدمي الأنترنات من جهة أخرى[31].

إن المصالح الاقتصادية لمحرّكات البحث وحدها لا تبرر أبدا التدخل في الحق في الحياة الخاصة والحق في حماية المعطيات ذات الطابع الشخصي لأن هذه الأخيرة حقوق أساسية على عكس المصالح الاقتصادية.

وكشفت المحكمة بأن حقوق الشخص المعني تسمو على مصلحة مستخدمي الأنترنت، ولكن هذا التوازن يعتمد على طبيعة المعلومة، ومدى حساسيتها بالنسبة للحياة الشخصية للشخص المعني، وكذا مصلحة الجمهور في الحصول على هذه المعلومة، ويختلف الأمر خاصة بالنظر إلى الدور الذي يلعبه الشخص في الحياة العامة[32].

إن طلب الحذف يوجّه مباشرة إلى محرّك البحث، وفي حالة ما إذا لم يستجب المسئول عن المعالجة لطلب عدم الفهرسة للشخص المعني، فإن هذا الشخص يمكنه أن يتوجه إلى السلطة القضائية أو الهيئة الوطنية المكلفة بحماية البيانات التي تبحث في مدى تأسيس الطّلب، وتعمل على الموازنة بين المصالح المتعارضة التي أشارت إليها محكمة العدل الأوروبية، وتقوم هذه السلطة بعد ذلك بإصدار أمر إلى مسئول المعالجة لكي يقوم بعدم الفهرسة، إن هذا الاختصاص للهيئات الوطنية سيسمح للمواطن باللجوء بتكاليف بسيطة لسلطة مستقلة ومحايدة[33].

ب- استمارة عدم الفهرسة الموضوعة من طرف جوجل

منذ 29 ماي 2014، وضعت جوجل استمارة لعدم الفهرسة على الخط والتي يمكن للفرد الذي يرغب في عدم فهرسة نتائج البحث المرتبطة باسمه أن يملأها، كما وضع بينغ Bing محرّك البحث لميكروسوفت، أيضا هذه الاستمارة على الخط في 16 جويلية 2014. من خلال هذه الإستمارة، يقوم الفرد بتحديد البلد الأوروبي الذي سينطبق تشريعه على الطلب، وكتابة اسمه وعنوانه الالكترونين ومعلومات تتعلق بطلب عدم الفهرسة، أي الروابط التي يريد عدم فهرستها ومبرراته لذلك, وعليه أن يرفق الطلب بنسخة من وثيقة تثبت هويته كبطاقة الهوية أو جواز السفر، بعد ذلك يقوم مجموعة من القانونيين يعيّنهم جوجل بدراسة مدى تأسيس الطّلب وفقا للمعايير التي وضعتها محكمة العدل الأوروبية[34].

عموما منذ 12 ماي 2014 تلقت جوجل 249456 طلب تتعلق ب904999 رابط، وبالنظر إلى النجاح الذي عرفته الاستمارة، جوجل تعترف بوجود تأخير في مسار عدم الفهرسة، في الواقع كل طلب يتم دراسته على حدة من خلال الموازنة بين الحق في الحياة الخاصة والحق في إعلام الجمهور. بعد دراسة الطلبات تقرر جوجل، إما عدم فهرسة الرابط، أو تطلب معلومات أكثر من المعني بالأمر أو ترفض[35]. وفي هذه الحالة الأخيرة، لدى المعني بالأمر امكانية اللجوء الى الهيئة الوطنية لحماية البيانات، أو إلى العدالة.

ج- النص الصريح على حق النسيان الرقمي في التشريع الأوروبي

لقد كانت حماية المعطيات ذات الطابع الشخصي على المستوى الأوروبي ينظمها التوجيه رقم 95 /46 المتعلق بحماية الأفراد اتجاه معالجة البيانات ذات الطابع الشخصي، وحرية انتقالها، غير أنّه مع التطور الكبير الذي عرفته تكنولوجيا المعلومات، وفي عدد المستخدمين منذ ذلك الوقت، والذي لم يعد هذا التوجيه يتماشى معه، اقترحت اللجنة الأوروبية نص تعليمة عامة حول حماية المعطيات الشخصية، هذا الاقتراح مهم جدا من الناحية الشكلية لأنه جاء على شكل تعليمة وليس توجيه، وبالتالي تطبيقه سيكون مباشرا ولا يحتاج إلى تكريسه داخليا مما يسمح بتنسيق فعلي للقوانين الوطنية، لكن التباين في وجهات نظر الدول وتعقيد بعض المسائل التقنية، أخّر تبنيه الى غاية 14 أفريل 2016[36] أما دخوله حيز النفاذ فكان ابتداء من 25ماي 2018.

وتحت تأثير قرار جوجل سباين، تم النص صراحة على حق النسيان الرقمي في هذه التعليمة، وذلك في المادة 17، ولم يعد مجرد حق في عدم الفهرسة كما كان الحال عليه في التوجيه رقم 46/95، وحسب الفقرة الأولى من المادة 17، يمكن للشخص المعني أن يطلب من المسئول عن المعالجة، في أحسن الآجال، مسح المعطيات ذات الطابع الشخصي التي تخصه لأحد الأسباب الستة المنصوص عليها في هذه المادة وهي: المعطيات التي لم تعد مفيدة بالنظر إلى الغايات التي جمعت من أجلها، أو تمت معالجتها ؛ بطلان الرضا؛ استعمال حق الاعتراض؛ المعالجة غير القانونية؛ معطيات ذات طابع شخصي يجب مسحها احتراما لالتزام قانوني، أو يتم جمعها في إطار تقديم خدمات من شركة المعلومات.

أما الفقرة الثانية من نص المادة 17 فتنص أنه يجب على مسئول المعالجة – عندما تكون المعطيات قد نشرت- أن يتخذ الإجراءات المعقولة لإعلام المعالجين الآخرين الذين أوصلت لهم المعطيات، بأنه قد طلب مسحها من طرف الشخص المعني.

غير أن هذه التدابير تترك لتقدير المعالج، وتتوقف على التكنولوجيات المتوفرة، وتكاليف التنفيذ، مما قد يؤدي إلى التعسف من طرف المعالج الذي يمكنه ان يؤخر أو يعرقل نقل المعلومات للمسئولين الآخرين[37].

3- حدود قرار جوجل سباين في مجال حماية الخصوصية

تعرّض قرار جوجل سباين لعدة انتقادات، أهمها أن حق النسيان الرقمي المكرّس بموجب هذا القرار، يعتبر قامعا للحريات الأساسية مثل حرية التعبير والإعلام**(1)** كما أن الجهة المكلّفة بإعمال حق النسيان الرقمي تعتبر خصما وحكما في نفس الوقت**(2)**، مما يؤدّي إلى التعسف في حقوق الاشخاص المعنيين، إضافة إلى محدودية نطاق تطبيق هذا القرار**(3)**.

أ -حماية الخصوصية على حساب حرية التعبير والإعلام

تنص المادة 10 من الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان على حرية التعبير، والمادة 11 تنص على الحق في إيصال وتلقي المعلومات. إن هذه الحقوق يجب وضعها في الميزان مع الحق في احترام الحياة الخاصة، والحق في حماية البيانات ذات الطابع الشخصي، أخذا بعين الإعتبار أنه لا يوجد تدرّج في الحقوق الأساسية[38].

كثيرون أعلنوا أن قرار جوجل سباين يمس بالحق في الإعلام وحرّية التعبير، مما يعيق محركات البحث عن تقديم صورة موثوق بها عن المعلومات المتاحة على الويب. في الواقع إن نشاط محركات البحث يسمح لمستخدمي الأنترنات بممارسة حقهم في الوصول إلى المعلومة، فهي تسهّل الوصول إلى المحتوى والمعلومات العامة المناسبة للبحث، الذي يقوم به الفرد، ولهذا في نظر البعض، إن إجبار محرك البحث على عدم فهرسة بعض الروابط، قد يؤدي إلى المساس بالحق في الإعلام وحرية التعبير[39].

كما يخشون أن يكون هناك تجاوز في استعمال حق النسيان الرقمي، من أجل تقييد حرية التعبير، وحذف بعض الروابط التي تحيل إلى مسائل ذات منفعة عامة. كما يرون أنه لا يجب الرجوع فقط إلى محرّكات البحث، وإنما يجب الرجوع إلى المصدر من خلال التفاوض مع الناشر، حول موضوع سحب أو تصحيح المعلومات موضوع النزاع[40].

يمكن الرد على هذا الانتقاد بأن حق النسيان الرقمي كما كرّسته محكمة العدل الأوروبية في قرار جوجل سباين، ليس مطلقا ولكنه يسمح، على العكس، بوضع حل لكل حالة، أخذا بعين الاعتبار المصالح الخاصة والعامة ذات الصلة، بما في ذلك، وعلى وجه الخصوص، الحق في حرية التعبير والحق في الإعلام.

إن القرار يمنح للأفراد وسيلة رقابة على المعطيات ذات الطابع الشخصي، التي لم يكن لهم أي سلطة عليها قبل ذلك، هدفه هو تحقيق توازن بين المؤسسات الناشطة على الأنترنات والأفراد، فيما يتعلق بالمعطيات ذات الطابع الشخصي.[41] بالإضافة لذلك فإن الآثار المحدودة لهذا القرار تثبت أنه لا يوجد قمع حقيقي للحريات.

في الواقع، إن هذا القرار كفيل بأن يحد من وصول جمهور كبير إلى بعض المعلومات، من خلال السماح بعدم فهرسة النتائج التي يتم الحصول عليها من خلال بحث قائم على إسم شخص معين، لكن لا يمس بمصدر المعلومة، ولا بامكانية الوصول إلى المعلومات بواسطة عمليات بحث أخرى في جوجل، تتم بواسطة كلمات مفتاحية أخرى، ما عدا إسم الشخص المعني.

ب – توكيل مهمة إعمال حق النسيان الرقمي لمؤسسات غير محايدة

إن النقد الثاني الموجه إلى قرار جوجل سباين، هو أنه يلزم محرّكات البحث بأن تقوم بنفسها بدراسة الشكاوى المتعلقة بحق النسيان الرقمي، بحيث تكون خصما وحكما في نفس الوقت. من جهة، فمهمتها هي منح مستخدمي الأنترنات صورة موثوق بها للمحتويات المتاحة على الويب، ومن جهة أخرى فهي ملزمة بحذف بعض النتائج باسم حماية البيانات ذات الطابع الشخصي. وعليه من غير المقبول منح مؤسسة خاصة مهمة التدخل في اختصاص السلطة القضائية، فهذه الأخيرة هي الوحيدة المختصة بضمان الحريات الفردية والتوفيق بين حرية التعبير واحترام الحياة الخاصة. فلا المؤسسات الخاصة ولا الهيئات الوطنية لحماية البيانات الشخصية، تملك الصلاحيات القانونية لاتخاذ قرارات بخصوص الحق في النسيان الرقمي[42].

ردا على هذه الانتقادات، يجب التذكير بأن القرار يشير إلى الإمكانية المتاحة للأفراد للجوء إلى الهيئة الوطنية لحماية البيانات، أو السلطة القضائية لدراسة مدى تأسيس الطلب والعمل على الموازنة بين المصالح[43]. بالإضافة لذلك فإن جوجل أعلمت الأفراد حول امكانية الطعن في حالة رفض عدم الفهرسة، ولا يوجد مانع من أن يكون الطعن من طرف الناشر، كل من الطرفين يتمتع بامكانية عرض حججه أمام سلطة محايدة [44].

ج- محدودية نطاق تطبيق آلية النسيان الرقمي

يرى البعض أن آثار هذا القرار محدودة جدا، لأن عدم الفهرسة لن تتم إلا على جوجل في الدول الأوروبية، ولا تمس جوجل في الدول الأخرى ولا حتى جوجل com، كما أن عدم الفهرسة يتعلق فقط بعمليات البحث التي تتم عن طريق إسم الشخص، في حين يمكن الوصول لنفس المعلومات بكلمات مفتاحية أخرى. إضافة لذلك، فإن الرابط الذي يوصل نحو موقع الناشر فقط هو الذي يحذف، بينما المعلومة تبقى موجودة على الموقع، فقط لا يمكن الوصول إليها عن طريق محرك البحث[45].

إن فريق عمل "المادة 29" حول حماية البيانات، وهو جهاز استشاري ومستقل تم انشاؤه بموجب التوجيه 95-46 من أجل تأمين تنفيذ متجانس لهذا الأخير، انتقد مسألة حصر عدم الفهرسة بجوجل في الدول الأوروبية، وصرّح بأن هذا الإجراء غير كافي لضمان الحق في حماية البيانات ذات الطابع الشخصي، غير أن جوجل أعلنت رفض امتدادا عدم الفهرسة إلى الفروع الاأخرى لمحرّكها، يتضح مما سبق إذن أنه بالإمكان الوصول إلى المعلومة التي لم تفهرس، يكفي مثلا استعمال جوجل أمريكا[46].

خاتمة

بتكريس حق النسيان الرقمي، أصبح أمام مستخدمي الأنترنات آلية جديدة تضمن لهم حماية خصوصيتهم، في مواجهة الإنتهاكات التي يمكن أن يتعرّضوا لها، بسبب أنشطتهم الرقمية, والكم الهائل من معطياتهم الشخصية التي تنشر على شبكة الأنترنت سواء من طرفهم أو من طرف الغير، لكن نطاق تطبيق هذه الآلية تظل محصورة على المستوى الأوروبي، لهذا لابد من تفعيل هذا الحق على المستوى العالمي، خاصة وأن شبكة الانترنات هي شبكة عالمية، لا يمكن التحكم فيها من خلال تشريعات وطنية او إقليمية.

[1] – بوخلوط الزين، " الحق في النسيان الرقمي" ، *مجلة المفكر*، كلية الحقوق والعلوم السياسية – جامعة بسكرة، العدد14، 2017، ص581.

[2] – المرجع نفسه.

[3] - Libin Louis, Droit à l'oubli numérique – quel paramètre territorial ?,2018, p.11, http://hdl.handle.net/2268.2/5001

[4] - نقلا عن:عادل عبد الصادق، "الحق في النسيان الرقمي ما بين المعرفة والخصوصية"، ، متاح على الموقع التالي:http://www.accronline.com/article_detail.aspx?id=19502

[5] – المرجع نفسه.

[6] – بوخلوط الزين، الحق في النسيان الرقمي، مرجع سابق، ص 581.

[7] – عادل عبد الصادق، "الحق في النسيان الرقمي ما بين المعرفة والخصوصية"، مرجع سابق.

[8] - Libin Louis, Droit à l'oubli numérique – quel paramètre territorial ?, op-cit, p. 7.

[9] - Ibid.

[10] - Maryline BOIZARD, Le droit à l'oubli,2015, p.28, https://halshs.archives-ouvertes.fr/halshs-01223778

[11] - Noémie Lepot, Le droit à l'oubli numérique au sein de l'union européenne : consécrations actuelles, lacunes et perspectives futures, Travail de fin d'étude, Université de Bruxelles, 2014-2015, p.10.

[12] - Maryline BOIZARD, Le droit à l'oubli, op-cit, p.12.

[13] - عاقلي فضيلة، الحماية القانونية للحق في حرمة الحياة الخاصة : دراسة مقارنة، بحث لنيل شهادة دكتوراه، جامعة منتوري – قسنطينة، 2011–2012، ص318.

[14] - Maryline BOIZARD, Le droit à l'oubli, op-cit, p.35.

[15] – عاقلي فضيلة، الحماية القانونية للحق في حرمة الحياة الخاصة : دراسة مقارنة، مرجع سابق، ص319.

[16] - Maryline BOIZARD, Le droit à l'oubli, op-cit, p. 36

[17] - Directive 95/46/CE du Parlement européen et du Conseil, du 24 octobre 1995, relative à la protection des personnes physiques à l'égard du traitement des données à caractère personnel et à la libre circulation de ces données (JO L 281 du 23.11.1995, p. 31).

[18] – بوخلوط الزين، الحق في النسيان الرقمي، مرجع سابق، ص583.

[19] - أن قيمة المعطيات الشخصية للمواطنين الاوروبيين تم تقديرها من طرف Le consulting group Bouston بـ315 مليون أورو في 2011، هذا يعني وصول هذه القيمة إلى ألف مليار أورو في 2020. انظر:

Noémie Lepot,Le droit à l'oubli numérique au sein de l'union européenne …, op-cit, p.6.

[20] – في الواقع بعض المعطيات كعناوينIP، تواريخ وساعات التواصل مع مختلف المواقع والصفحات التي تم الإطلاع عليها، يتم حفظها أثناء نشاط الأفراد على الويب بهدف وضع الإحصائيات. انظر المرجع نفسه، ص7.

[21] - Lamia EL BADAWI, in Le droit à l'oubli à l'ère du numérique, Actes du colloque du 25mars 2015 sous la direction d'Anne Blandine CAIRD et Caroline LANTERO, Ecole de droit- Université d'Auvergne, La revue « Le droit à l'oubli », no8, 2016, p.18.

[22] - Noémie Lepot,Le droit à l'oubli numérique au sein de l'union européenne …, op-cit, p.11.

[23] – عادل عبد الصادق، "الحق في النسيان الرقمي ما بين المعرفة والخصوصية"، مرجع سابق.

[24] – أحمد عبد الظاهر، "الحق في النسيان؟ !"، *أوراق قانونية*، العدد570، 2018، ص38.

[25]– المرجع نفسه.

[26] - Règlement (UE) 2016/679 du parlement européen et du conseil du 27 avril 2016 relatif à la protection des personnes physiques à l'égard du traitement des données à caractère personnel et à la libre circulation de ces données, et abrogeant la directive 95/46/CE (R. G. P. D) , JO L 119/1 du 4 .05.2016.

[27] - Libin Louis, Droit à l'oubli numérique – quel paramètre territorial?, op-cit, p.13.

[28] - Noémie Lepot, Le droit à l'oubli numérique au sein de l'union européenne…, op-cit, p. 23.

[29] - Libin Louis, Droit à l'oubli numérique – quel paramètre territorial?, op-cit, p.13.

[30] - Ibid.

[31] - Noémie Lepot, Le droit à l'oubli numérique au sein de l'union européenne…, op-cit p.24 .

[32] - Libin Louis, Droit à l'oubli numérique – quel paramètre territorial?, op-cit,p.14.

[33] - Noémie Lepot, Le droit à l'oubli numérique au sein de l'union européenne …, op-cit, pp.25et.26.

[34] – سياسة الخصوصية بين حماية المستخدم وحوكمة الشبكة،17 سبتمبر 2014،

http://www.aletejah.org/permalink/28975.html?print

[35] - Noémie Lepot,Le droit à l'oubli numérique au sein de l'union européenne…, pp .33et.34.

[36] -Lamia EL BADAWI , in Le droit à l'oubli à l'ère du numérique, op-cit, p.25.

[37] - Ibid , p.26.

[38] - Libin Louis, Droit à l'oubli numérique – quel paramètre territorial, op-cit, p. 8.

[39] - Noémie Lepot, Le droit à l'oubli numérique au sein de l'union européenne, op-cit,p.27 .

[40] – عادل عبد الصادق، "الحق في النسيان الرقمي ما بين المعرفة والخصوصية"، مرجع سابق.

[41] - Noémie Lepot,Le droit à l'oubli numérique au sein de l'union européenne, op-cit, p.28.

[42] - Ibid ,p.29.

[43] - Libin Louis, Droit à l'oubli numérique – quel paramètre territorial, op-cit, p.14.

[44] - Noémie Lepot, Le droit à l'oubli numérique au sein de l'union européenne …,op-cit, p.30.

[45] - Ibid, p.31.

[46] - Ibid, p.35.